

الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي

Legal charcter of the artificial intelligence

د.غازي خديجة

جامعة آكلي محمد أولحاج- البويرة (الجزائر)، khedidjhazi1982@gmail.com

تاريخ النشر: 2024/06/30

تاريخ القبول 26 / 03 / 2024

تاريخ الاستلام: 2023/10/03

ملخص:

شهد العالم تسارع في التطور التكنولوجي ، خاصة في الآونة الأخيرة، الأمر الذي أدى إلى تسهيل حياة الأفراد، وكذا تحسين مستوى تقديم الخدمات من طرف الدولة، الأمر الذي جعل جل دول العالم تولي أهمية لهذا التطور، فأصبحت اليوم الآلات تقدم الخدمات بدلا من العنصر البشري في شتى مجالات الحياة. الآلة اليوم أضحت تفكر وتتصرف حسب الوضع الذي تكون فيه، أي أنها تتأقلم، هو إذن الذكاء الاصطناعي الذي رسمت له الدول استراتيجية من أجل استخدامه لأنه يسهل حياة الفرد والجماعة من جهة، ومن جهة أخرى كان من الضروري ويتوجب التدخل بوضع قوانين تنظمه، كيف لا وهو اليوم بقدر ما يسهل الحياة اليومية، بقدر ما يمكن أن يحقق آثارا سلبية عليها، فصانع الآلة يمكن أن يفقد السيطرة عليها فهي كالإنسان في بعض الحالات تفكر وتتصرف استقلاليته أصبحت واضحة للعيان، وبالتالي يجب أن تسارع كل الدول وأن تتضافر الجهود لإعطائها الوصف والتنظيم القانونيين.

كلمات مفتاحية: التطور التكنولوجي؛ الحاسوب، الذكاء الاصطناعي؛ الشخصية القانونية للروبوت؛ الإطار القانوني للذكاء الاصطناعي.

Abstract:

Enter your technological development ; especially lately.This made people's live easier .As amproving the level of service provision by the state.Which made moste countries of the world interested in this development.

Today, machines provid services instead of the human element in various areas of life. Today 's machine thinks and acts according to the situation it is in .That is it , adapts.So it is the artivicial intelligence, for which countries have drawn up a strategy for its use, because it facilitates the life of the individual and the group on the one hand. On the other hand.It was necessary to intervene byestabishing laws to regulate it. How could it not to be, when today it vmakes daily hife easier. As much as it can achive negative effects. The maker of the machine could lose control thinks and acts.Her independence became chearly visible. Thereore, all countries must hurry and to combine efforts to give it a legal description and organization.

Keywords: Technological development; The computer; The artificial intelligence; The legal personality of the robot; The legal framework for artificial intelligence.

1- مقدمة:

من مفرزات التطور التكنولوجي الحالي، تلك الآلات المتطورة كثيرا ، حيث بين عشية وضحاها يظهر تطور جديد حتى في الآلة التي كنا نظن أنها آخر استحداث، وأي استحداث؟ آلة تفكر . ذلك إذن هو الذكاء الاصطناعي الذي يتميز بسرعة النمو في علوم الحاسوب، والذي يمكن الآلة من التصرف باستقلالية وذكاء في نفس الوقت .

ويهدف للذكاء الاصطناعي إلى تلبية حاجات الإنسان المختلفة: المهنية، والاقتصادية الاجتماعية. حيث بفضلها تم التحول من الطرق التقليدية في استخدام أحدث البرامج والتقنيات من أجل تحسين الأداء لدى المؤسسات حتى تكون قراراتها سديدة وفي وقت وجيز.

كما أن بظهور جائحة كورونا زادت أهميته، حيث أدرك العالم ضرورة التوجه نحوه لفاعليته في خدمة مختلف أطياف المجتمع.

إن تقنيات الذكاء الاصطناعي أصبحت تشكل محور اهتمام العام والخاص، الدولة والأفراد، ذلك أنها كما سبق وأن ذكرنا تشكل مفتاحا للرفاهية وأداة سريعة في تقديم الخدمات، الأمر الذي يوفر الجهد والمال في آن واحد.

ولما كانت هذه التقنيات تتسم بالتفكير والقدرة على الإدراك في أغلب الحالات فقد ثار خلاف حول مركزها القانوني، واختلاف حول طبيعتها القانونية في المجتمع، خاصة إذا علمنا أنها يمكن أن تتصرف دون إرادة مصممها أو مستغليها.

ضف إلى ذلك الفراغ التشريعي الذي يعتري التشريع الوطني والتشريعات المقارنة ، والتي قصرت في معظمها بالنسبة لتنظيم وتأطير الذكاء الاصطناعي، الأمر الذي يستتبع لا محالة جملة من التداعيات والإشكالات سواء فيما تعلق بالتعامل بهذه الروبوتات أو فيما تعلق بالشخص المسؤول عن الآثار التي يمكن أن تخلفها هذه الأخيرة على الأفراد والمؤسسات ، بل حتى على مستوى المجتمع الدولي.

الأمر الذي يستتبع صياغة إشكالية هذه الورقة البحثية كالآتي: هل تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي يستوجب الاعتراف له بالشخصية القانونية، وبالتالي التمتع بالحقوق وتحمل الالتزامات؟

للإجابة على هذه الإشكالية قسمت هذه الورقة البحثية إلى محورين أساسيين، تناولت في الأول مفهوم الذكاء الاصطناعي ونطاقه، أما الثاني فضمنته الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بين الإنكار والاعتراف.

2- مفهوم الذكاء الاصطناعي: يقتضي التطرق إلى مفهوم الذكاء الاصطناعي، تسليط الضوء على التعريف به، ومن ثم التطرق إلى نطاق أو مجالات استعماله وكذا التطرق إلى سلبياته.

2. 1. التعريف بالذكاء الاصطناعي: : نتناول تعريف الذكاء الاصطناعي، ومن خلال ذلك نستشف جملة من الخصائص التي ينفرد بها

2. 1. 1. تعريف الذكاء الاصطناعي: نعرف في البداية الذكاء، ثم نعرض على تعريف الذكاء الاصطناعي:

فالذكاء: هو مجموع القدرات العقلية التي يستعملها الفرد لمواجهة بها المواقف الجديدة ، وكذا التفكير المنظم في البحث المؤدي إلى المعرفة الاستدلالية (الاستنتاج، الاستنباط ، التمييز، التحليل، التركيب، التتابع....)¹.

يطلق الذكاء الاصطناعي على جملة المشاكل التي يصعب حلها عن طريق الحاسوب ، فهو علم قادر على صناعة الآلات التي تؤدي المهام، حيث تتطلب قدرا من لذكاء البشري².

كما عرف على أنه عبارة عن علم يهدف إلى تصميم أنظمة ذكية، من شأنها جعل الحاسوب الآلي يحاكي التفكير البشري، ويتعامل بذات القدرات البشرية، وذلك ن خلال تغذيته بالبيانات والمعلومات الضخمة ، أو من خلال التعلم الذاتي³.

وعرف أيضا على أنه: قدرة الآلة على أداء الوظائف المعرفية التي نربطها بالعقول البشرية، مثل الإدراك والاستدلال، والتعلم والتفاعل مع البيئة ، وحل المشاكل، وحتى الإبداع⁴

ومن التعريفات المستحدثة من قبل المجموعة الأوروبية، أنها عرفته على أنه: مجموعة الأنظمة التي أبدعها البشر والتي تعمل، ضمن الهدف المعقد في العالم المادي أو الرقمي (الافتراضي) من خلال إدراك بيئتها ، وتفسير البيانات المجمعة في عقلها الصناعي ، المنظمة منها وغير المنظمة ، والتفكير منطقيا في المعرفة المستمدة من هذه البيانات وتحديد أفضل الإجراءات المطلوب اتخاذها وفقا لمعايير محددة مسبقا لتحقيق الهدف المحدد⁵

2. 1. 2. **مميزاته:** يتسم الذكاء الاصطناعي بعدة ميزات ، تجعله ينفرد بذاتية نذكر أهمها: ⁶

(1) غسان قاسم اللامي، تكنولوجيا المعلومات في منظمات الأعمال (الاستخدامات والتطبيقات) دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص11.

(2) قان إبراهيم عبد الله صالح، أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي والذكاء العاطفي على جودة اتخاذ القرارات، رسالة ماجستير، كلية الأعمال، جامع الشرق الأوسط للدراسات العليا، الأردن، 2009، ص33.

(3) محمد فتحي محمد إبراهيم، التنظيم التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، مجلة البحث القانونية والاقتصادية، العدد 1، سبتمبر 2022، ص10

(4) قوجيل محمد، قرزير نبيلة، استخدامات التكنولوجيا المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية، مجلة ميادين الاقتصادية، العدد 01 ، 2021، ص 250

(5) نقلا عن سلام عبد الله كريم، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل درجة دكتوراه في القانون المدني، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، 2022، ص13

(6) مصطفى أبو مندور موسى عيسى، مدى كفاية القواعد العامة للمسؤولية المدنية في تعويض أرا الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة، مجلة كلية الحقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 05، يناير 2022، ص ص 234- 266.

* طبيعة غير مادية: وهذه الخاصية نستشفها من خلال التعريفات التي سبق وأوردناه بشأن الذكاء الاصطناعي، طالما أن هذه الأخير يمثل في مجمله تطبيق مكون من الخوارزميات أو البرمجيات التي تشكل هندسة لأي نظام معلوماتي، فالنتيجة بالضرورة أن هذا الذكاء يجب أن يكيف على أنه مال غير مادي،

* عدم التمرکز الجغرافي: بمعنى الأمر الذي يسهل انفلاته من أي سيطرة أو رقابة ، وهذه الخاصية يعبر عنها ب: "عدم الإحاطة مكانيا"، وهذا ما يجعل الذكاء الاصطناعي يتصف بما يعرف ب: "الطابع الزبقي"،

* عدم القدرة على حصر أفعال الذكاء الاصطناعي ، وعدم إمكانية التنبؤ بأفعاله، بمعنى عدم التحكم في تحديد الأفعال وآثارها الضارة ، والسبب في ذلك هو تزويد الذكاء الاصطناعي بالإجراءات التي يمكنه القيام بها،

* قدرته على حل المشاكل المعروضة بالرغم من عدم كفاية المعلومات ، وذلك لما هو من قدرة على:

- التفكير والإدراك، وكذا القدرة على اكتساب المعرفة وتطبيقها،

- القدرة على التعلم والفهم من التجارب والخبرات السابقة ،

- وكذا القدرة على استخدام الخبرات القديمة وتوظيفها في مواقف جديدة ،

- القدرة على التأمل مع الحالات الصعبة والمعقدة، وكذا المواقف الغامضة مع غياب المعلومة،

- القدرة على التصور والإبداع وفهم الأمور المرئية وإدراكها،

- القدرة على تقييم المعلومات لإسناد القرارات الإدارية،

- معالجة الكم الهائل من المعلومات التي يتعرض لها، والتعرف على الأصوات والكلام، بل والقدرة على تحريك الأشياء

- التمثيل الرمزي: حيث تتعامل التطبيقات الذكية عند إتمامها مع رموز تعبر عن المعلومات المتوفرة ، وهو تمثيل يقترب من شكل تمثيل الإنسان لمعلومات يتلقاها في حياته اليومية، حيث أن الذكاء الاصطناعي يستعمل رموزا غير رقمية ، وبهذا يشكل نقضا واضحا لفكرة أن الحاسوب لا يستطيع أن يتناول سوى الأرقام¹ .

3.1.2 مخاطر استعمال الذكاء الاصطناعي: لا يمكن لأحد أن ينكر المزايا والفوائد التي يحققها الذكاء الاصطناعي في مختلف مجالات الحياة ، كما سيأتي بيانه، لكن لابد أيضا الإشارة إلى السلبيات التي يتضمنها ، والتحديات التشريعية

(1) سلام عبد الله كريمة، مرجع سابق، ص 22

والعملية التي لا بد من لانتباه لها وبالتالي أخذها بعين الاعتبار، عند التعامل مع هذه التقنيات ، أو عند وضع أطر قانونية لها، ون أبرز مخاطر الذكاء الاصطناعي نذكر¹:

* مخاطر أنظمة الأسلحة الفتاكة،

* المخاطر الواردة على العمل، حيث يؤثر الذكاء الاصطناعي على فرص العمل البشرية،

* أن الذكاء الاصطناعي سيؤدي إلى التحكم بالبشر: ذلك أن الذكاء الاصطناعي في تطور مستمر، والمؤكد أنه سيتفوق عن تفكير البشر لا محالة خلال عقود قليلة قادمة،

* الاختراق وتزوير مواقع الانترنت الأصلية.

2.2. نطاق استعمال الذكاء الاصطناعي: غني عن البيان، أن الذكاء الاصطناعي قد فتح آفاقا جديدة، في مختلف ميادين ومناحي الحياة، وفق استراتيجيات وتقنيات مستحدثة وفريدة من نوعها ، هذا ما أدى إلى ظهور بعض التغيرات في أنظمة المؤسسات والمرافق، بل إنه يجب إدخال التغيرات فيها من أجل قدرتها على تقديم الخدمات وفق مهارات الذكاء الاصطناعي للدخول في العمل مستقبلا . ومن أهم مجالات تطبيقات الذكاء الاصطناعي نذكر:

2.2.1. في المجال الإعلامي: كان الإعلام يقوم على آلية التحرير، لكن الذكاء الاصطناعي جعله يتخطى كل التعقيدات المهنية، من خلال تقنيات حديثة تتميز بالسرعة الفائقة ،ذلك أن قدرات الروبوتات الذكية تسير بأقصى سرعة وغير متوقعة ، وقد ثبت ذلك من خلال الروبوت الصحفي الذي صنعه الصينيون والمسمى: " زاوون تان" واذي كتب أول مقال صحفي وهو أول روبوت صحفي يستطيع كتابة 300م كتابي في غضون ثانية واحدة²

2.2.2. في المجال التعليمي: عن طريق المحاكاة المعرفية باستخدام أجهزة الكمبيوتر لاختبار النظريات حول كيفية عمل العقل البشري والوظائف التي يقوم بها كالتعرف على الوجوه المألوفة والأصوات أو التعرف على خط اليد ومعالجة الصور واستخلاص البيانات والمعلومات المفيدة منها وتفعيل الذاكرة³

وبالنسبة للجزائر ، نجدها كرسست الذكاء الاصطناعي ضمن استراتيجيات البحث العلمي، ولعل خير دليل على ذلك إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، بموجب المرسوم 457/03⁴، حيث تتمثل مهمة هذا المركز في إجراء البحوث

(1) للتفصيل أكثر أنظر سلام عبد الكريم، مرجع سابق، ص ص 32-42):

(2) فايز جمعة صالح النحر ، نظم المعلومات الإدارية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 20

نقلا عن أمينة شريف، خدمة الذكاء الاصطناعي للمجتمع الخامس " مجتمع ما بعد المعلومات"، مجلة لدراسات القانونية والسياسية المجلد 09، العدد02، وان 2023، ص 116.

(3) مركز البحث والمعلومات، الذكاء الاصطناعي، السعودية، 2021، ص 05

(4) المرسوم 61/88 المؤرخ 1988/03/22، يتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، ج ر ع 12، معدل ومتمم بالمرسوم 457/03 مؤرخ 2003/12/01، ج ر ع 75

العلمية والابتكار التكنولوجي والتثمين والتدريب في مجالات العلوم وتكنولوجيات المعلومات والتكنولوجيات الصناعية والروبوتات والمستودعات ومعالجة المواد. والتطبيقات وتقنيات الليزر وميدان هندسة البرامج والذكاء الاصطناعي لاسيما تطوير البرمجة التطبيقية ، وشبكات النورونات والمجموعات والمنطق الغامضين والخوارزميات الوراثية والأنظمة الخبيرة وكذا هندسة المعارف¹

كما تجدر الإشارة إلى أنه وفي إطار تفعيل الذكاء الاصطناعي تم إنشاء مدرسة وطنية متخصصة في الرقمنة والذكاء الاصطناعي والاقتصادي ، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي 323/21 المؤرخ في 2021/08/22 يتضمن إنشاء مدرسة عليا للذكاء الاصطناعي²

2.3.2. في المجال الصناعي: مثل السيارات ذاتية القيادة والطائرات بدون طيار، الإنسان الآلي (الروبوت) والذي يمثل جهاز ميكانيكي مبرمج للعمل مستقلا عن السيطرة البشرية ومصمم لأداء الأعمال وانجازات المهارات الحركية والفضة التي يقوم بها الإنسان فضلا عن استخداماته الأخرى المتعددة بالمفاعلات النووية، وتديد الأسلاك وإصلاح التمديدات السلكية تحت الأرض واكتشاف الألغام، وصناعة السيارات...³

2.4.2. في المجال البنكي: يلعب الذكاء الاصطناعي دورا بارزا في مجال المعاملات المالية من حيث أدائها بسهولة وكفاءة وسرعة في نفس الوقت ، كما أن له دور رقابي على المعاملات المالية المشبوهة في إطار مكافحة جرائم الفساد المالي وتبييض الأموال، بالإضافة إلى ائتمان المواطن إلى ماله عن طريق اعتماد بطاقات الائتمان⁴.

2.5.2. في مجال الشبكات العصبية: وتشبه الدماغ البشري، حيث تعد من أهم الطرق المرنة التي لديها القدرة على التعلم الذاتي السريع ، وسرعة التغيير في البيئة الديناميكية ، وتتمحور فكرتها حول محاكاة قدرة العقل البشري على التعرف على الأنماط، وتتميز الأشياء باستخدام الحاسوب الآلي من خلال إتباع عملية التعليم الذاتية التي تحدث في العقل ، والتي يتم الاستفادة من الخبرات السابقة من أجل الوصول إلى أحسن النتائج في المستقبل⁵

3. الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بين الإنكار والاعتراف: قبل الحديث عن الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي لابد من نوه أن هذا الأخير غالبا ما يكون في شكل شيء محسوس وبتصاميم مختلفة، حيث نجد أن الشركات والمنتجين يتسارعون في المنافسة من أجل إنتاج هذه الروبوتات وطرحها في مختلف المجالات الصناعية والتجارية وكذا الأمنية

(1) بلبيلة أسماء، التكريس القانوني والتنظيمي للذكاء الاصطناعي في الجزائر، المجلة الدولية للذكاء الاصطناعي في التعليم والتدريب، يناير 2022 ص 25

(2) المرسوم الرئاسي 323/21 المؤرخ في 2021/08/22 يتضمن إنشاء مدرسة عليا للذكاء الاصطناعي، ج ر ع 65

(3) مركز البحث والمعلومات، مرجع سابق، ص 05.

(4) فايز جمعة صالح النحر، مرجع سابق، ص 116

(5) نقلا عن صفية بن قراب، الاستخدامات الاقتصادية للذكاء الاصطناعي، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، المجلد 13، 2022، ص 120

والصحية.... وغيرها من المنتجات، ويتنافس أيضا المبرمجين في تعليمها وتلقينها لغرض تمكينها من أداء مهامها والأعمال الموكلة لها بشكل مختلف تماما عما تم الاعتياد عليه بالنسبة للآلات التقليدية ، من حيث استقلالها عن الإنسان ومن حيث تركيبها الداخلي في كثير من النواحي المتعلقة بها¹

أختلف الفقه حول الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، حيث انقسم إلى اتجاهين: الأول يرى أن الذكاء الاصطناعي يصنف ضمن الأشياء الحية، في حين يرى اتجاه ثان أن الذكاء الاصطناعي يجب أن يأخذ حكما خاصا يوافق طبيعته (شخصنة الذكاء الاصطناعي).

3. 1. الذكاء الاصطناعي شيء غير حي: ربط هذا الاتجاه منح الشخصية القانونية للروبوت بالذكاء، وبما أن الروبوتات الحالية ليست ذكية، حيث لم تصل إلى درجة ذكاء الإنسان فلا يمكن منحها الشخصية القانونية.

حيث يوجد بعض الباحثين الأوروبيين وكذا الأمريكيين أكدوا على عدم قبل فكرة الاعتراف للروبوت الذكي بالشخصية القانونية، لأن هذه الفكرة تجانب الصواب لجملة من الاعتبارات ، حي أن الجمعية الأوروبية الداعمة لمشروع الروبوت لم تؤيد فكرة الاعتراف بها ككيان قانوني له مركز قانوني مثله مثل الشخص الطبيعي ، كما تجدد الإشارة إلى أنه قرابة 156 خبير في القانون والذكاء الاصطناعي من 14 دولة أوروبية قد عبروا عن طريق مذكرة موجهة للبرلمان الأوروبي بعن رفضهم بخصوص اكتساب الروبوت الذكي للشخصية القانونية ، ذلك بالنظر إلى الآثار المترتبة على منح الشخصية القانونية كالحق في التملك ن الحق في زواج...، ضف إلى ذلك أن منح الروبوت الشخصية القانونية سيسهل تتصل المنتجين لهذا الروبوت من مسؤولياتهم اتجاه منتجهم.

وإضافة إلى ذلك توجد حجج استند إليها هذا الاتجاه في رفض منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي نذكر²:

* أن القانون المدني في معظم الدول لا يعرف إلا نوعين من الشخصية القانونية: شخصية قانونية للشخص الطبيعي، وشخصية قانونية للشخص الاعتباري³

فالشخصية القانونية للشخص الطبيعي لا تتقرر إلا بتوافر ضوابط معينة⁴، أهمها ولادة الإنسان حيا ، أما الحمل المسكن فلا تثبت له إلا استثناء¹

(1) سلام عبد الله كريم، مرجع سابق، ص 78

(2) للتفصيل أكثر في هذه الحجج أنظر: حمدي أحمد سعد أحمد ، الطبيعة لقانونية للذكاء الاصطناعي المؤتمر العلمي الدولي الرابع المنعقد بكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان: " التكييف الشرعي والقانوني للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المنعقد في الفترة من 11 إلى 13 أغسطس 2021، ص 248

(3) تنص المادة 25 فقرة أولى من الأمر 58/75 المؤرخ في 26/09/1975 المتضمن القانون المدني، ج ر ع 7، معدل ومتمم، على ما يلي: " تبدأ شخصية الإنسان بتمام ولادته حيا وتنتهي بموته"، والمواد من 49 إلى 52 من نفس القانون قد حددت أنواع ومقومات الشخص المعنوي.

(4) أنظر الماد 29 فقرة أولى من ق.م.ج

أما بالنسبة للشخصية القانونية للشخص الاعتباري (الشخص المعنوي) ، فإن الاعتراف به يكون وفق توافر شروط معينة أهمها الاعتراف به سواء كان شخصا عاما أو خاصا

فلا يمكن تقنين الذكاء الاصطناعي ضمن الأشخاص الطبيعية لأنها قاصرة على الإنسان فقط، كما لا يمكن إلحاقها بالأشخاص المعنوية لاختلاف طبقة كل منها عن الآخر

* أن القول بالشخصية المعنوية للذكاء الاصطناعي يتطلب وجود إرادة لهذا الأخير، وهذا أمر غير ممكن لأن تقنيات الذكاء الاصطناعي لم تصل بعد إلى برجة الذاتية دون تدخل من البشر، مما لا يمكنها من تحمل المسؤولية.

2.3. الذكاء الاصطناعي كائن مستقل: وهذا اتجاه حديث، إذ يرى عكس ما ورد في المذهب التقليدي، فالذكاء الاصطناعي بالنسبة لهم كائن مستقل، وذلك تبعا إلى الميزات التي يتسم بها ألا وهي إمكانية اتخاذه بعض القرارات الانفرادية بعيدة عن إرادة المستخدم ، وعليه يستلزم الأمر استقلالية الذكاء لاصطناعي باعتباره توفره على حد أدنى من المعلومات والتي تشكل بالنسبة له دعما من مصممه الاستقلالية ، حيث يمكنه تنفيذ مهام معينة انطلاقا من حالة معينة واستنتاجات دون تدخل من الإنسان، الأمر الذي يمكن القول معه وجود ذكاء اصطناعي متميز عن البرمجيات والحوسبة العادية التي تعمل في إطار وضعه لها المستخدم، حيث تكون جميع قراراتها متوقعة عكس الذكاء الاصطناعي الذي لا يمكن توقع قراراته . الأمر الذي يجعل الذكاء الاصطناعي أهلا لتحمل الالتزامات و التمتع بالحقوق ومن ثم رفع اللبس حول من تقع عليه المسؤولية الذكاء الاصطناعي أم المستخدم؟².

وقد تم الرد أيضا على حجج الرافضين لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي كالاتي³:

* كل البشر أشخاص، ولكن ليس كل الأشخاص بشر، حيث يمنح القانون الشخصية القانونية للشخص الاعتباري ، وهو ليس ببشر، الأمر الذي يوحي لنا بأن مفهوم الشخص هو مفهوم مجرد. وعليه يجب عدم الخلط بين المصطلحين: الشخص والإنسان، فمنح الشخصية القانونية عند بعض القانونيين لا يشترط فيه الإدراك و الإرادة ولا الصفة الإنسانية، بل إنها تمتد لتشمل القيمة الاجتماعية.

* أن التطور الذي لحق الذكاء الاصطناعي خلق وعيا للتقنيات وإدراكها لها، مما جعلها قادرة على اتخاذ بعض القرارات في بعض المواقف دونما حاجة لتدخل المستخدم، أو المصنع أو المستعمل.... الأمر الذي جعلها كائنا تتمتع بوي ذاتي وإرادة مستقلة ،

(1) تنص المادة 25 فقرة ثانية من ق.م.ج على أن: "على أن الجنين يتمتع بالحقوق التي يحددها القانون بشرط أن يولد حيا"

(2) بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي (مقاربة قانونية)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 12، العدد 2، 2020، ص 159-161

(3) حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 253

* أن تقنيات الذكاء الاصطناعي لم تعد شبيهة بسائر الأشياء، وغنما أصبحت آلات ذكية لديها مهارات عالية وقدرات فائقة على التفاعل في محيطها، واتخاذ القرارات اللازمة، بل ولديها القدرة على التعلم، الأمر الذي يميزها عن باقي الأشياء، فليس من المعقول أن نحصر مفهومها فيكونها شيء، وفي المقابل لا يمكن أن نرقى بها إلى مفهوم الأنسـال ، فهي كيانات تتجاوز مفهوم الأشياء والآلات، ولكن لا تقارن طبعاً بالمفهوم الإنساني. فمنحها الشخصية القانونية لا يكون من أجل حمايتها بقدر ما هو حماية للمجتمع من استخداماتها غير القانونية سيما إن لحقها وجود مادي ملموس ، ووجود عقلي وذهني لا يمكن تجاهله.

3.3.3. شخصية الذكاء الاصطناعي:

1.3.3.3 مضمون هذا الاتجاه: في حقيقة الأمر لكل من الاتجاهين السابقين مبرراته وحججه القانونية والمنطقية من أجل الاعتراف أو عدم الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي. لكن بالنظر إلى دور الذكاء الاصطناعي وأهميته البارزة في شتى مجالات الحياة لابد أن نرجح الرأي القائل بالاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، وذلك طبعاً من أجل الحفاظ على حقوق القائلين عليه وكذا المتعاملين معه، ونظراً لصعوبة تطبيق أحكام الشخصية القانونية للشخص الطبيعي وكذا المعنوي عليه، كان لابد من وجود شخصية قانونية تتلاءم مع هذا الكائن أي الشخص الإلكتروني مما يخلق ما يسمى بالشخصية الافتراضية للذكاء الاصطناعي.

وكما يرى جانب من الفقه فإن مصطلح الخصية الافتراضية للذكاء الاصطناعي أدق من الشخصية الإلكترونية لأنها تمثل افتراضاً قانونياً ناشئاً من الضرورات العملية وواقعية، في حين ينشأ مصطلح الشخصية الإلكترونية من اعتبارات تقنية محضة لا من اعتبارات قانونية ويقدر بذلك افتراض تمتع الذكاء الاصطناعي بشخصية قانونية تتناسب مع ما يقوم به من أعمال وتصرفات مع الغير وحسب استقلاله بالقيام بتلك الأعمال من عدمه، حيث تضمن له حقوق وتحمله التزامات وما ينجر من تبعات اتجاه الغير¹.

لكن لا يجب التسليم بمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي على سبيل الإطلاق، يرى يتوجب تحديد نطاق هذه الشخصية، إذ لا منتهى لإلتقنيات الذكاء الاصطناعي التي تتميز بقدرات فائقة من أجل القيام بالتصرفات التي يقوم بها الشخص الطبيعي، بمعنى أن يكون التصرف من طرف تقنيات الذكاء الاصطناعي مستقلاً تماماً عن مصممه أو مشغله²، أي يكون هذا الذكاء قد تجاوز مرحلة الذكاء الاصطناعي يبلغ مرحلة الإدراك الصناعي.

(1) حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 259

(2) المرجع نفسه، ص 261.

2.3.3. خصائص الشخصية الافتراضية للذكاء الاصطناعي: تتسم الشخصية الافتراضية للذكاء الاصطناعي، أساسيتين

هما¹

* أن الذكاء الاصطناعي شخص رقمي: فلا يمكن لأحد إنكار ما أفرزته التطورات التكنولوجية الحديثة وهو وجود كائنات رقمية لها الشخصية القانونية إلى جانب الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري، وبالتالي بات من الضروري فرض نظام قانوني يوطر هذه الكائنات التي تزداد أهميتها وتأثيرها في المجتمع يوما بعد يوم.

* أن الذكاء الاصطناعي شخص افتراضي موجود حقا: إن الشخص الافتراضي موجود حقيقة ، لكن ينبغي التمييز بين تلك الأشخاص التي تبقى تحت السيطرة، مثلا مثل الشخص الطبيعي حيث يمكن التحكم فيه، وتلك الرقمية الذكية التي تكون محملة بدرجة من الذكاء، فيصعب معه التحكم فيه، ذلك أنه يمكنها القيام بالأعمال بأقل توجيه من العقل البشري.

3.3.3 نتائج خلق فئة جديدة من الأشخاص القانونية(الذكاء الاصطناعي): إذا تم الاعتراف بالشخصية القانونية

للروبوتات ، الأكيد أنه ستترب نتائج قانونية ، فتبج هذه الأخيرة قادرة على التمتع بالحقوق وتحمل الالتزامات، مثلها مثل الشخص المعنوي التقليدي المعروف بموجب أحكام القانون المدني، حيث نجد المادة 02/50 منه حددت هذه الخصائص:

***التمتع بالأهلية القانونية:** حيث تعتبر الأهلية نتيجة ملازمة للتمتع بالشخصية القانونية، هذه الأخيرة التي تكون محصورة من أجل قدرة الذكاء الاصطناعي بالوظائف المنوطة به ،

ومن المتعارف عليه أن الأهلية نوعان:

- **أهلية وجوب:** يقصد بها صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق و تحمل الالتزامات و تثبت للشخص منذ ولادته و تنتهي

بوفاته فهي إذن مرتبطة بالشخصية القانونية صلاحية الشخص للتمتع بالحقوق و تحمل الالتزامات، و تثبت للشخص منذ

ولادته، بل تثبت حتى للجنين في بطن أمه لكنها أهلية ناقصة

- **أهلية الأداء:** وهي قدرة الشخص على القيام بالتصرفات القانونية ومناطها التمييز وبالتالي، سيؤدي الاعتراف

بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي إلى الوقوع في إشكالات قانونية فيما تعلق بنوع الأهلية التي تثبت شخص معنوي

فإنه يتمتع بأهلية الأداء طالما له القدرة على القيام بالتصرفات القانونية، لكن من جهة أخرى إذا وصل تطور الذكاء

(1) للتفصيل أكثر أنظر: سلام عبد الكريم، مرجع سابق، ص ص 132-133

الاصطناعي إلى حد التفكير واتخاذ قراراته باستقلالي ألا يؤدي ذلك إلى أنه سيشبه الشخص الطبيعي إلى حد كبير مما يخلق إشكالا في مدى تمتعه بأهلية الوجوب.

ولكن إذا امتلك هذا الروبوت في المستقبل قدرات تكفيه لاتخاذ القرارات وممارسة الحقوق فكيف يمكن تحديد مدى هذه القرارات، وهل سيكون الاستقلال كاملا، أم أنه يشترط الحصول على إذن من المالك أو تحديد مدى هذه القدرات ؟
حي يرى الفقه في هذه النقطة أن ما يتسم به الذكاء الاصطناعي ن قدرات يمكن أن تؤدي إلى تفرد به باتخاذ القرارات ، وبالتالي إذا أصبحت له مصلحة شخصية أن يتمسك بحمايتها حتى في مواجهة البشر¹

-الحق في الاسم للروبوت: للشخص الطبيعي اسم يميزه عن غيره من الأشخاص، فإنه من الضروري أيضا أن يكون الشخص المعنوي كذلك ، حيث يجب أن يكون له اسم أو عنوان يتميز به عن غيره من الأشخاص المعنوية الأخرى، وهذا ما ينبغي أن يكون للوقف العام باعتباره من الأشخاص المعنوية العامة

وفي هذا السياق يكن من اللازم أن تمنح الروبوتات أسماء ، مع العلم أن البرلمان الأوروبي قد اقترح بقراره الصادر سنة 2017 أن يتم منحها أرقام تسجيل ، فهي تسير في هذا الاتجاه نحو تقليد الأشخاص الطبيعية والمعنوية.

كما أكد البرلمان الأوروبي على جملة من الضوابط التي يتوجب أن تضبط الحقوق التي تثبت للذكاء الاصطناعي فيما تعلق بالاسم، حيث أوح القرار الأوروبي المتعلق بقواعد القانون المدني للإنسالة ، نوعية الحقوق التي من الممكن أن يتمتع بها ال

الإنسالة ، حيث تتمتع كل آلة بشخصية إلكترونية تحمل تسلسل رقمي يتضمن الاسم واللقب والرقم التعريفي، ضف إلى ذلك ما يعرف بالعلبة السوداء وهي عبارة عن مجموعة من المعلومات السرية والتي تحتوي على كامل المعلومات المتعلقة به، وشهادة التأمين، حيث عن إلحاق الضرر به يمكن إخراج ما يسمى بالقيد المدني الخاص به، كما تجدر الإشارة إلى أن القرار الأوروبي السالف الذكر قد أستخدمت ما يعرف بالصندوق التأميني للإنسالة وذلك لجبر الأضرار التي يمكن أن تنجر عن النشاطات التي تقوم بها هذه الأخيرة إزاء فئات معينة، ويأتي في مقدمتها صانعوها الأمر الذي يؤكد وجود المسؤولية القانونية للروبوت جراء الأعمال التي يقوم بها²

- حق الموطن للروبوت: إن الموطن هو الذي يحدد للشخص مقرا قانونيا يخاطب فيه بكل ما يخص علاقاته و نشاطه القانوني ، كما أن الشخص المعنوي يتمتع هو الآخر بموطن مستقل عن موطن كل من أعضائه أو منشئيه³ فيحدد الموطن المقر القانوني للذكاء الاصطناعي، باعتباره يتمتع بالشخصية القانونية

(1) سلام عبد الكريم، مرجع سابق، ص 134

(2) سلام عبد لكريم، مرجع سابق، ص ص 15-136

(3) رمضان أبو السعود، النظرية العامة للحق، د.ط، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005، مصر، ص 267.

4. خاتمة:

صفوة القول في الأخير، أن الذكاء الاصطناعي أضحي من ضرورات الحياة بمختلف ميادينها، وذلك بالنظر لما يسهم به من تسهيلات لسد الحاجات العامة والخاصة على حد سواء الأمر الذي جعل العالم يركز اهتماماته على تطوير تقنيات هذا الأخير، وبالنسبة لبلدنا الجزائر، فقد ظهر هذا التوجه بارزا، وما إنشاء المدرسة العليا للذكاء الاصطناعي مؤخرا إلا دليل قاطع على ذلك. بالتالي أصبح هذا النظام محور اهتمام الدولة.

لكن يبقى هذا الاهتمام قاصرا إذ لا بد من تكثيف الجهود السياسية والقانونية لضبط استخداماته وتأطيره قانونا على غرار الدول المجاورة فلو أخذنا مثلا دولة الإمارات العربية المتحدة لوجدنا أنها أنشأت ما يعرف ب: "وزارة الذكاء الاصطناعي".

ومن خلال هذه الدراسة توصلنا لجملة من النتائج يمكن إيجازها في النقاط التالية:

* التطور المتسارع في تقنيات الذكاء الاصطناعي، يخلق إشكالا في تحديد مفهومه، حيث ما نجزم عليه اليوم أنه آخر مخرجات هذه التقنيات قد يفند غدا بتطور آخر في هذا المجال،

* أهمية الذكاء الاصطناعي طغت لتشمل جميع مناحي الحياة: اجتماعية، اقتصادية، سياسية، صحية، إدارية.....

* مخاطر الذكاء الاصطناعي ، والتي تزداد يوما بعد يوم، فقد تؤدي إلى التحكم في العقول البشرية

* التأطير القانوني لهذه التقنيات ما يزال في بداياته في معظم دول العالم ، بل يكاد يكون مغيبا في البعض الآخر، بالرغم من الآثار التي يمكن أن تنجر عن استعمال الذكاء الاصطناعي، كيف لا وأن الآلات أصبحت تدرك ، تفكر وتتصرف،

* ملاحظة شرح فيما يتعلق بالتكييف القانوني لتقنيات الذكاء الاصطناعي عند الفقهاء، فهناك من اعترف له بالشخصية القانونية، وهناك من أنكرها، بل وهناك من أعطاهها تكييفا خاصا يختلف تماما عما هو معروف في الفقه القانوني، فإذا كان الفقهاء يتفقون على أن الشخصية القانونية تثبت للشخص الطبيعي والاعتباري، إلا أنهم اختلفوا حول تصنيف الذكاء الاصطناعي كما سبق وأن ذكرنا.

وعلى ضوء النتائج السالفة الذكر نورد التوصيات التالية:

* ضرورة الاهتمام بتقنيات الذكاء الاصطناعي، وتوفير سائر الإمكانيات التي يمكن أن تسهم في تطويره على مستوى بلدنا، من خلال التعاون الدولي ، وصقل المواهب في هذا المجال،

* العمل على إصدار نصوص تشريعية توطر الذكاء الاصطناعي، وتعمل على حماية المستغل والمصمم واستخدام على حد سواء،

* توحيد الآراء بين الفقهاء ومن ثم بين التشريعات المقارنة حول ضبط نوع الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، طالما أن هذه الوضعية لا مناص منها ، وطالما أن الذكاء الاصطناعي يتحور ويتغير بسرعة فائقة .

5. قائمة المصادر والمراجع:

1. أمينة شريف، خدمة الذكاء الاصطناعي للمجتمع الخامس " مجتمع ما بعد المعلومات"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية المجلد 09، العدد 02، جوان 2023
2. بليلة أسماء، التكريس القانوني والتنظيمي للذكاء الاصطناعي في الجزائر، المجلة الدولية للذكاء الاصطناعي في التعليم والتدريب، يناير 2022 ،
3. بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي (مقاربة قانونية)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 12، العدد 2، 2020
4. حمدي أحمد سعد أحمد ، الطبيعة لقانونية للذكاء الاصطناعي المؤتمر العلمي الدولي الرابع المنعقد بكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان : " التكييف الشرعي والقانوني للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المنعقد في الفترة من 11 إلى 13 أغسطس 2021،
5. غسان قاسم اللامي، تكنولوجيا المعلومات في منظمات الأعمال (الاستخدامات والتطبيقات) دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2009
6. فايز جمعة صالح النحار ، نظم المعلومات الإدارية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007،
7. فان إبراهيم عبد الله صالح، أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي والذكاء العاطفي على جودة اتخاذ القرارات، رسالة ماجستير، كلية الأعمال، جامع الشرق الأوسط للدراسات العليا، الأردن، 2009،
8. فوجيل محمد، قرزير نبيلة، استخدامات التكنولوجيا المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية، مجلة ميادين الاقتصادية، العدد 01 ، 2021، ص 250
9. محمد فتحي محمد إبراهيم، التنظيم التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، مجلة البحث القانونية والاقتصادية، العدد 1، سبتمبر 2022،

10. مركز البحث والمعلومات، الذكاء الاصطناعي، السعودية، 2021
11. مصطفى أبو مندور موسى عيسى، مدى كفاية القواعد العامة للمسؤولية المدنية في تعويض أضرار الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة، مجلة كلية الحقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد 05، يناير 2022
12. سلام عبد الله كريم، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل درجة دكتوراه في القانون المدني، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، 2022،
13. صفية بن قراب، الاستخدامات الاقتصادية للذكاء الاصطناعي، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، المجلد 13، 2022
14. رمضان أبو السعود، النظرية العامة للحق، د.ط، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2005
15. الأمر 58/75 المؤرخ في 26/09/1975 المتضمن القانون المدني، ج ر ع 78، معدل ومتمم
16. المرسوم رقم 61/88 المؤرخ في 22/03/1988، يتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، ج ر ع 12.
17. المرسوم رقم 457/03 المؤرخ في 01/12/2003، يعدل ويتمم المرسوم رقم 61/88 المؤرخ في 22/03/1988 ج ر ع 75
18. معدل ومتمم للمرسوم 61/88 المؤرخ 22/03/1988 المؤرخ في 01/12/2003
19. المرسوم الرئاسي 323/21 المؤرخ في 22/08/2021 يتضمن إنشاء مدرسة عليا للذكاء الاصطناعي، ج ر ع 65.